

مَرَا حِلُّ بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ ٢٥ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ صَلَاحَ الْأُمَّةِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِعَوْدَتِهَا لِفَهْمِ الصَّحِيحِ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، فَمَا الدَّاءُ إِلَّا فِي البُعْدِ عَنِ فَهْمِ الدِّينِ الصَّحِيحِ، كَمَا فَهَمَهُ السَّلَفُ، وَمَا الدَّوَاءُ إِلَّا بِالرُّجُوعِ إِلَى مَا صَلَحَ بِهِ أَوَّلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، بَلْ لَا صَلَاحَ لِلبَشَرِيَّةِ جَمْعَاءَ إِلَّا بِتَطْبِيقِ الْإِسْلَامِ كَمَا طَبَّقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الْبَرَّةُ رضي الله عنهم، وَلَا يُرْجَى بَدْءُ هَذَا التَّطْبِيقِ الصَّحِيحِ إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْعُلَمَاءِ وَالِدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ خَيْرَ مَا تُبَدَّلُ فِيهِ الْجُهُودُ، وَيُفْنَى فِيهِ الْعُمُرُ تَعْلِيمُ النَّاسِ الدِّينَ الصَّحِيحَ؛ حَيْثُ إِنَّ الْعِلْمَ مِنْ أَجْلِ الْقُرْبَاتِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ تَحْصِيلاً وَتَعْلِيماً، وَقَدْ ائْتَدَحَ اللَّهُ أَهْلَ الْعِلْمِ، وَبَشَّرَهُمْ بِالرَّفْعَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾، أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، إِنِّي جِئْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ لِحَدِيثٍ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا جِئْتُ لِحَاجَةٍ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيْسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ». فَعَلَى الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ أَنْ يَعْلَمُوا قِيَمَةَ الْعِلْمِ، وَيَحْرِصُوا عَلَى تَرْبِيَةِ أَبْنَائِهِمْ عَلَى الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ؛ لِمَا يَعُودُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَالرَّفْعَةِ فِي الدَّارَيْنِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: هُنَاكَ أُمُورٌ تُرَاعَى فِي التَّرْبِيَةِ، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: اخْتِيَارُ الْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ». فَاخْتِيَارُ الْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ هُوَ أَوَّلُ خُطْوَةٍ مِنْ خُطَوَاتِ التَّرْبِيَةِ.

الثَّانِي: تَجْنِيبُهُمُ الْمُحَرَّمَاتِ، وَتَحْذِيرُهُمْ مِنْهَا. بَعْضُ الْأَبَاءِ لَا يَهْتَمُّ بِهَذَا، بِحُجَّةِ أَنَّهُمْ صِغَارٌ وَغَيْرُ

مُكَلِّفِينَ، وَهَذَا خِلَافُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْمُعَلِّمُ النَّاصِحُ نَبِيًّا ﷺ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْفَارِسِيَّةِ: «كَخِ كَخِ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟!». .

الثَّالِثُ: الْقُدْوَةُ الْحَسَنَةُ. لَا شَكَّ أَنَّ التَّرْبِيَةَ بِالْقُدْوَةِ أَبْلَغُ مِنَ التَّرْبِيَةِ بِالْقَوْلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نَبِيِّهِ شُعَيْبٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَأَكُمُ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ﴾، وَأَوَّلُ الْمُطَالِبِينَ بِالْقُدْوَةِ الْحَسَنَةِ الْوَالِدَانِ؛ لِأَنَّ الطِّفْلَ النَّاشِئَ يُرَاقِبُ سُلُوكَهُمَا وَكَلَامَهُمَا، أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَحَسَنَةُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيَا أَبَاهُ، إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ عِدَاةٍ: اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، ثَلَاثًا حِينَ، يَعْنِي: تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمَسِّي، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ، يَعْنِي: تُمَسِّي؟ قَالَ: نَعَمْ يَا بُنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِنَّ، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أُسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ.

الرَّابِعُ: مُمَازَحَةُ الصَّغِيرِ، وَإِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَيْهِ. أَخْرَجَ الضَّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْمُخْتَارَةِ»، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحْسَبُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلَاعِبُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا زُوَيْنِبُ، يَا زُوَيْنِبُ مِرَارًا».

الخَامِسُ: السَّمَاخُ لِلصَّغِيرِ بِاللَّعِبِ الْمُبَاحِ. أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ»، عَنْ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، وَصَبِيَانٌ يَلْعَبُونَ فَوْقَ الْبَيْتِ، وَمَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُهُ، فَنَهَاهُمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ: دَعُهُمْ فَإِنَّ اللَّعِبَ رِبِيعُهُمْ. مَعَ مَلَا حَظَّةٍ أَنَّ اللَّعِبَ الْمُفِيدَ مَا نَمَى الْعَقْلَ أَوْ الْبَدَنَ.

السَّادِسُ: الْعِتَابُ الرَّقِيقُ لِلصَّبِيِّ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى صَبِيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبَضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي، قَالَ: فَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «يَا أُتَيْسُ، أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟»، قَالَ: قُلْتُ نَعَمْ، أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ، مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا، أَوْ لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ: هَلَّا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟.

السَّابِعُ: إِقَاءُ السَّلَامِ عَلَى الْأَطْفَالِ. أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ، وَالِدَّارِمِيُّ عَنْ سَيَّارٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتِ

الْبُنَانِي، فَمَرَّ بِصَبِيَانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَ ثَابِتٌ: أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسٍ، فَمَرَّ بِصَبِيَانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَ أَنَسٌ: أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِصَبِيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمِنْهَاجِ»: فِيهِ اسْتِحْبَابُ السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَانِ الْمُمَيِّزِينَ، وَالنَّدْبُ إِلَى التَّوَاضُعِ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ، وَبَيَانُ تَوَاضُعِهِ ﷺ، وَكَمَالُ شَفَقَتِهِ عَلَى الْعَالَمِينَ.

الثَّامِنُ: حَثُّ الْأَبْنَاءِ عَلَى خِدْمَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ. أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ، وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْتُسِنِي عَلَى خِدْمَتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا، فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ، وَشَيْبَ لَهُ مِنْ بَثْرِ فِي الدَّارِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ، فَأَعْطَاهُ أَعْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ». قَالَ الْوَزِيرُ ابْنُ هُبَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِفْصَاحِ عَنْ مَعَانِي الصَّحَاحِ»: وَقَوْلُهُ: «يَحْتُسِنِي عَلَى خِدْمَتِهِ»: فَهَذَا إِخْبَارٌ عَنْ دِينِهِمْ، وَأَنْهَى كُنَّ مِنَ الَّذِينَ بِحَيْثُ تَوَدُّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ خِدْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَفْسِهَا لَوْ أَمَكْنَهَا؛ فَلَمَّا كُنَّ مَمْنُوعَاتٍ بِالشَّرْعِ حَثَّنَ الْأَبْنَاءَ عَلَى خِدْمَتِهِ. اهـ

التَّاسِعُ: عَدَمُ الْإِعْتِرَاضِ عَلَى تَأْدِيبِ الْأَبِ لِابْنَتِهِ الْمُتَزَوِّجَةِ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ - أَنَّهَا قَالَتْ: «فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فِخْذِي». قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِكْمَالِ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ»: وَطَعْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي خَاصِرَتِهَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ تَأْدِيبِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ وَإِنْ خَرَجَتْ عَنْهُ. اهـ

الْعَاشِرُ: الْإِهْتِمَامُ بِمَظْهَرِ وَنَظَافَةِ الْأَبْنَاءِ. أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: عَثَرَ أُسَامَةُ بِعَتَبَةِ الْبَابِ، فَشَجَّ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِيطِي عَنْهُ الْأَذَى»، فَتَقَدَّرَتْهُ، فَجَعَلَ يَمُصُّ عَنْهُ الدَّمَ، وَيَمُجُّهُ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ أُسَامَةُ جَارِيَةً لَحَلَيْتُهُ، وَكَسَوْتُهُ حَتَّى أَنْفِقَهُ».

الْحَادِي عَشَرَ: لَا تُقَدِّمُ عَلَى الصَّغِيرِ أَحَدًا فِي حَقِّهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ، فَشَرِبَ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ: «يَا غُلَامُ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحَ؟»، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُوتِرَ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

الثَّانِي عَشَرَ: عَدَمُ الْكَذِبِ عَلَى الْأَبْنَاءِ. أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَحَسَنَةُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: دَعَانِي أُمِّي يَوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا، فَقَالَتْ: هَا، تَعَالَ أَعْطِيكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيهِ؟»، قَالَتْ: أُعْطِيهِ تَمْرًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تُعْطِهِ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكَ كِذْبَةٌ».

الثَّلَاثَ عَشَرَ: تَرْبِيَّتُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾. أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ». وَبَعْضُ النَّاسِ يَظُنُّ أَنَّ رَحْمَةَ الصَّبِيِّ فِي عَدَمِ تَأْدِيبِهِ عَلَى تَرْكِهِ لِلصَّلَاةِ، وَهَذَا مِنَ الرَّحْمَةِ الْمَذْمُومَةِ؛ حَيْثُ كَانَتْ سَبَبًا فِي فَسَادِ الْمَرْحُومِ وَهَلَاكِهِ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ»، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ شَمِيسَةَ الْعَتَكِيَّةِ قَالَتْ: ذُكِرَ أَدَبُ الْيَتِيمِ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي لَأَضْرِبُ الْيَتِيمَ حَتَّى يَنْبَسِطَ. وَأَخْرَجَ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» أَيْضًا، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ سِيرِينَ: عِنْدِي يَتِيمٌ، قَالَ: اصْنَعْ بِهِ مَا تَصْنَعُ بِوَلَدِكَ، اضْرِبْهُ مَا تَضْرِبُ وَلَدَكَ. قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى»: مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ أَلَمَ الْعِلَاجِ النَّافِعِ أَيْسَرُ وَأَخْفُ مِنْ أَلَمِ الْمَرَضِ الْبَاقِي؛ وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ لَكَ أَنَّ الْعُقُوبَاتِ الشَّرْعِيَّةَ كُلَّهَا أَدْوِيَّةٌ نَافِعَةٌ، يُصْلِحُ اللَّهُ بِهَا مَرَضَ الْقُلُوبِ، وَهِيَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ، وَرَأْفَتِهِ بِهِمْ، الدَّاخِلَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾، فَمَنْ تَرَكَ هَذِهِ الرَّحْمَةَ النَّافِعَةَ لِرَأْفَةٍ يَجِدُهَا بِالْمَرِيضِ فَهُوَ الَّذِي أَعَانَ عَلَى عَذَابِهِ وَهَلَاكِهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْخَيْرَ؛ إِذْ هُوَ فِي ذَلِكَ جَاهِلٌ أَحْمَقٌ، كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ الْجُهَالِ بِمَرَضَاهُمْ، وَبِمَنْ يُرَبُّونَهُ مِنْ أَوْلَادِهِمْ وَغِلْمَانِهِمْ وَغَيْرِهِمْ، فِي تَرْكِ تَأْدِيبِهِمْ، وَعُقُوبَتِهِمْ عَلَى مَا يَأْتُونَهُ مِنَ الشَّرِّ، وَيَتْرَكُونَهُ مِنَ الْخَيْرِ رَأْفَةً بِهِمْ، فَيَكُونُ ذَلِكَ سَبَبَ فَسَادِهِمْ، وَعَدَاوَتِهِمْ وَهَلَاكِهِمْ.